الأنباء
الاحد 17 ابريل 2011

الحويلة يطالب بالإسراع في تأسيس نادي الاتحاد في «أم الهيمان»

ناشد النائب د. محمد الحويلة سمو رئيس مجلس الوزراء الشيخ ناصر المحمد الموافقة على طلب أهالي ضاحية علي صباح السالم (أم الهيمان) بإشهار وتأسيس نادي الاتحاد الرياضي.

علما بأنه قد تم عمل جميع الإجراءات الخاصة بالطلب من خلال هيئة الشباب والرياضة، ومن ثم الى اللجان المختصة بمجلس الوزراء ولم تتم الموافقة عليه حتى تاريخه.

د. محمد الحويلة

وقال الحويلة يجب الاسراع في اشهار وتأسيس النادي حيث ان فئة الشباب من أهم فئات المجتمع وهم عماد الوطن ومستقبله وإيمانا بضرورة تنمية مواهبهم ولملء وقت الفراغ بما يفيدهم ويصب في صالحهم وصالح المجتمع وتوفير البيئة المناسبة للشباب لشغل أوقات فراغهم وتنمية قدراتهم البدنية والذهنية ويحفظهم من خطر المخدرات وأشكال الانحراف الأخلاقي.

وأضاف ان منطقة علي صباح السالم (أم الهيمان) في أمس الحاجة لهذا النادي، وسبق ان عرض الموضوع على لجنة الشكاوى والعرائض بمجلس الأمة. وأوصت اللجنة بالاستعجال بالموافقة على الطلب وحتى تاريخه لم تتم الموافقة عليه.

من جهة أخرى، وجه النائب محمد الحويلة عدة أسئلة برلمانية الى عدد من الوزراء بشأن طريق الوفرة وذلك نظرا لما يعانيه هذا الطريق الحيوي من ضغط وكثافة بسبب عدم استيعابه للكم الهائل من السيارات والشاحنات التي ترتاده مما سبب العديد من الحوادث التي راح ضحيتها العديد من الأبرياء اضافة الى ان هذا الطريق الحيوي والذي يمتد على نحو 40 كيلومترا يفتقر الى العديد من الخدمات التي يحتاجها مرتادي هذا الطريق وقد جاءت الأسئلة البرلمانية كالتالي:

سؤال لوزير الأشغال ووزير الدولة لشؤون البلدية:

1. هل توجد هناك نية لديكم لإنشاء طريق سريع وبمواصفات عالية بدلا من الطريق الحالي المؤدي للوفرة والذي سيخدم من قبل ساكني ضاحية صباح الأحمد مستقبلا، حيث يعاني هذا الطريق الذي يعمل بحارتين فقط من كثافة السيارات والشاحنات إضافة الى الأرتال العسكرية التي تستخدمه مما يشكل ضغطا على أرضية الطريق وازدحاما لمستخدميه.

نأمل إفادتي ان كانت هناك أي دراسات قد عملت لهذا الشأن وإن كانت هناك ميزانية قد رصدت لهذا الطريق الحيوي.

2. لماذا لم تقم الهيئة العامة لشؤون الزراعة بزراعة مصدات للغبار تحد من زحف التربة على طريق الوفرة الأمر الذي يتسبب في حوادث عديدة تذهب ضحيتها أرواح بريئة نتيجة هذا الإهمال. نأمل إفادتي عن خطة الوزارة حول هذا الموضوع مع جميع الوثائق والبيانات.

سؤال لوزير الداخلية:

لماذا لا تقوم وزارة الداخلية بإنشاء مركز أمني متكامل ومجهز بالأفراد والآليات عن طريق الوفرة لحماية مرتادي هذا الطريق الحيوي من المستهترين بدلا من النقطة الأمنية الحالية المهجورة.

سؤال لوزير الصحة:

لماذا لم تقم الوزارة حتى هذا التاريخ بعمل مركز طوارئ واسعاف شامل ومتكامل مزود بالأجهزة والمواد الطبية ويعمل به أطباء طوارئ ومسعفون اضافة الى مهبط للطائرات المروحية لنقل الحالات الطارئة على طريق الوفرة بالرغم من كثرة مرتادي هذا الطريق سواء من قبل أصحاب المزارع أو أصحاب قسائم وبيوت صباح الأحمد اضافة الى أصحاب الشاحنات المترددة على هذا الطريق بشكل كثيف (شاحنات الدراكيل – شاحنات الإنشاءات – شاحنات المنتجات الزراعية).

نأمل إفادتي عن خطة الوزارة تجاه هذا المركز مرفقة بكل الوثائق والبيانات حول هذا الموضوع.

سؤال لوزير الشؤون الاجتماعية والعمل:

لماذا لا تقوم وزارة الشؤون الاجتماعية عن طريق الجمعيات التعاونية بإنشاء سوق متكامل مزود بالسلع والخدمات التي تخدم مرتادي طريق الوفرة، نأمل إفادتنا عن هذا الموضوع وهل في نية الوزارة القيام أو الإيعاز للجمعيات التعاونية بإنشاء هذا السوق.

سؤال لوزير النفط ووزير الإعلام:

لماذا لا تقوم شركة البترول الوطنية بإنشاء محطة للوقود على طريق الوفرة وتزود بجميع الخدمات نظرا لأن هذا الطريق الحيوي يفتقر لمثل هذه المحطة.

نأمل الإفادة إن كانت لدى الوزارة خطة لعمل مثل هذه المحطة.

..ويقترح تقديم الخدمات الصحية دون التقيد بالعنوان

جمعية المحامين لعدم تسييس أعمال المحاماة

قال رئيس جمعية المحامين الكويتية ان بعض الصحف نقلت مؤخرا تصريحا صحافيا صادرا عن النائب محمد هايف مفاده أن الزميل المحامي الموكل عن الشبكة التجسسية الإيرانية هو المحامي الموكل عن سمو رئيس مجلس الوزراء، وان هذا الأمر يثير فضيحة سياسية، وسيضمه كبند جديد للاستجواب المزمع تقديمه خلال الفترة المقبلة.

وقال رئيس الجمعية في بيان صحافي: نحن جمعية المحامين الكويتية إذ نقدر الدور الذي يقوم به النائب من تشريع للقوانين ومراقبة عمل السلطة التنفيذية، الا اننا لا نقبل بأن يتم التدخل بعملنا كمحامين، فمكاتب المحاماة لها نظامها الخاص، ويتولى إدارتها محامون مؤهلون لممارسة المهنة، ولهم بذلك كامل الحق في اختيار موكليهم ولا سلطان او رقابة عليهم بذلك مادام انه لم يخالف بذلك قانون تنظيم مهنة المحاماة. وأضاف: كما ان مهنة المحاماة مهنة سامية يدافع المنضمون تحت لوائها عن موكليهم أيا كانت قضيتهم او جنسياتهم او انتماءاتهم السياسية ولا تفرقة في ذلك بينهم، لذلك فإن جمعية المحامين الكويتية تشدد على عدم تسييس اي عمل يقوم به المحامي اثناء ممارسته لمهنة المحاماة وابعاد أعمال المحامين فيما يتولونه من قضايا عن الممارسات السياسية التي لا تمت بأي صلة لعمل المحامي الذي ينصب فقط في الدفاع عن موكله.

● دانيا شومان

مطلوب لشركة إعلان
مسؤول خدمة عملاء
– خبرة 5 سنوات في الدعاية والاعلان
– يجيد اللغة العربية والانجليزية
– لديه إجازة قيادة وسيارة
ارسال السيرة الذاتية على
Fax: 25344180
clientservicing.job@gmail.com

لجنة البيئة اجتمعت مع اللجنة الوطنية لاستخدامات الطاقة النووية للأغراض السلمية

العمير يستعجل مشروع قانون الطاقة النووية لعرضه على المجلس لتحديد المسؤولية القانونية لهذا النوع من التكنولوجيا

د.علي العمير

مرزوق الغانم

د.أسيل العوضي

عبدالرحمن العنجري

د.أحمد بشارة

اجتمعت لجنة شؤون البيئة والطاقة النووية في مجلس الأمة مع الأمانة العامة للجنة الوطنية لاستخدامات الطاقة النووية للأغراض السلمية بحضور رئيس اللجنة النائب د.علي العمير ومقرر اللجنة النائب د.أسيل العوضي مع أمين عام اللجنة الوطنية لاستخدامات الطاقة النووية د.أحمد بشارة ومستشار اللجنة د.عدنان شهاب.

وخلال الاجتماع طلب رئيس لجنة شؤون البيئة والطاقة النووية في مجلس الأمة النائب د.علي العمير استعجال مشروع قانون الطاقة النووية لعرضه على مجلس الأمة حتى يتم تحديد المسؤولية القانونية تجاه هذه التكنولوجيا حيث من المفترض أن يستغرق بناء المحطة عشر سنوات.

كما أبدى النائب مرزوق الغانم تفاؤله بالمشروع، وقال: «لقد ناديت بمثل هذا المشروع منذ العام 2006»، وطالب بجدول يقارن بين كلفة المحطة النووية بمثيلاتها من المحطات المنشأة، كما طالب ببيان المردود الاقتصادي والمالي للمشروع.

الغانم: ناديت بهذا المشروع منذ العام 2006

أسيل: يجب إجراء توعية عامة عن المشروع

العنجري: طلبنا قائمة بالمحطات المثيلة في العالم

موقع المشروع

وطالب الغانم بأن يكون اختيار موقع المشروع بعيدا عن المناطق الجنوبية في البلاد لاعتبارات الرأي العام وقربها من منشآت النفط.

توعية

ومن جانبها تحدثت مقررة اللجنة النائبة د.أسيل العوضي عن أهمية التوعية العامة بهذا المشروع وإجراءات الأمن والسلامة، ووافقت رأي الأمانة العامة للجنة الوطنية للطاقة النووية حول التأني خلال هذه المرحلة، على ان تكون التوعية للجمهور بعد اتضاح الرؤية بخصوص حادث اليابان.

أما النائب عبدالرحمن العنجري فقد وجه الشكر للجنة الوطنية على إيضاحها للعديد من الأمور المهمة وطلب قائمة بالمحطات النووية المنتشرة حول العالم وخلاصة تجارب الدول التي تتواجد بها هذه المحطات ورؤيتها في للتجربة.

وأثناء الاجتماع، استعرض د.أحمد بشارة عبر عرض مرئي برنامج إدخال الطاقة النووية في الكويت في ضوء توصيات الوكالة الدولية للطاقة الذرية بشأن الإعداد والتخطيط لإنشاء وإقامة برنامج نووي سلمي في الكويت.

نتائج العرض

كما استعرض بشارة نتائج العرض والطلب على الطاقة في الكويت خلال الفترة من 2010 إلى 2030 وبين أن قدرة محطات توليد الكهرباء في العام 2010 بلغت 11,000 ميغاواط، وسترتفع حاجة الكويت إلى 21,000 ميغاواط في عام 2020 والى 28,000 ميغاواط في العام 2030 وان معدل استهلاك الكهرباء والماء في الكويت يقدر بحوالي 6٪ سنويا، وذلك وفق إحصائيات السنوات العشر الماضية، علما بأن السكن الخاص يستأثر بحوالي 70٪ من الاستهلاك.

محطات القوى

وأشار بشارة إلى أن استهلاك محطات القوى الحالية من الوقود يقدر بحوالي 340,000 برميل يوميا، والذي يمثل من 11ـ12٪ من إجمالي ما تنتجه الكويت من نفط، وذلك على أساس أن الإنتاج النفطي الحالي هو 2,5 مليون برميل يوميا، وهذه النسبة سترتفع إلى 20٪ بحلول العام 2025، أي أكثر من 540,000 برميل نفط يوميا،

وبما أن الكويت لا تنتج غازا حرا بل فقط غاز مصاحب لإنتاج النفط، فبالتالي سينحصر مصدر طاقة المحطات والصناعات البتروكيماوية بحدود 1 مليار قدم مكعبة يوميا وفي أحسن الظروف إلى 3 مليارات قدم مكعبة وفق توقعات مؤسسة البترول الكويتية علما بأن الدعم السنوي للكهرباء والماء يقدر بحوالي 6 مليارات دولار خلال العام 2010 وسيرتفع إلى 13 مليار دولار في العام 2020 وإلى 20 مليار دولار خلال العام 2030.

استخدام الطاقة

وأكد بشارة أنه باستخدام الطاقة النووية ستوفر الكويت استهلاك النفط ومشتقاته المحروقة في المحطات التي تعتمد على الوقود المحروق في إنتاج الكهرباء، ويصبح هذا النفط متاحا للتصدير بأسعار السوق العالمية، مشيرا إلى أن التقديرات تقول إن معدل التوفير الإجمالي بهذه الطريقة سيكون بحدود 21 ـ 32 مليار دولار بحلول العام2030، وسيبلغ حجم التوفير 100 ـ 200 مليار دولار بحلول العام 2050، وهذه الأرقام تبين مدى حاجة الكويت لإنتاج الكهرباء بالطاقة النووية.

الأمانة العامة

وعرج بشارة على أن الأمانة العامة للجنة الوطنية استكملت خلال الفترة السابقة الدراسات الفنية الخاصة بالمرحلة الأولى، والتي تضمنت:

- دراسة العرض والطلب والتخطيط لأحمال الطاقة في الكويت حتى 2030 (بالتعاون مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية).
- دراسة أولية للجدوى الفنية والاقتصادية للطاقة النووية في الكويت.
- دراسة أولية للمواقع المرشحة لمحطات الطاقة النووية في الكويت

قانون نووي كويتي

وتطرق الاجتماع إلى القانون النووي الكويتي الذي يقوم بإعداده الآن فريق مشكل من مختصين في الأمانة العامة للجنة ومحامين من إدارة الفتوى والتشريع، حيث يتم إعداد مسودة القانون وفقا لإرشادات الوكالة الدولية للطاقة النووية وبالتعاون معها، والذي من المتوقع أن ينتهي إعداده مع نهاية العام الحالي، وبما ينسجم وأحكام الاتفاقيات والمعاهدات الدولية في هذا الخصوص، ومع ما يتوافق مع القوانين الوطنية الكويتية.

المرحلة المقبلة

كما استعرض بشارة نشاطات المرحلة المقبلة، فبين أن الأمانة العامة للجنة تعكف على وضع خارطة طريق تفصيلية تحدد الدراسات والمهام المطلوب إنجازها في المرحلة المقبلة، وستشمل 19 بندا تقريبا وفق توصيات الوكالة الدولية للطاقة الذرية والتي منها الحماية من الإشعاع النووي ونظام الاستعداد للطوارئ، ودورة الوقود النووي، والوقود المستنفذ والنفايات النووية، وحماية البيئة والسلامة النووية.

فوكوشيما

وبدوره تحدث د. عدنان شهاب حول حادثة فوكوشيما في اليابان وأسبابها وتداعياتها، مشيرا إلى أن هذا الحادث جعل كل الدول تتوخى الحذر وتشدد وسائل الأمن والسلامة، الأمر الذي يصب في مصلحة المشاريع النووية القادمة، مضيفا ان اللجنة الوطنية تراقب الحادث من الجوانب الفنية من خلال فريق عمل، وهي على اتصال بدول وهيئات عالمية لتلقي التقارير منها اليابان والولايات المتحدة وفرنسا والوكالة الدولية للطاقة الذرية، مؤكدا أن الهدف من المتابعة هو التوعية بما حدث والتزود بتطورات التقنية النووية وشروط السلامة على ضوء المستجدات التي من خلالها ستقدم التوصية للحكومة بتأجيل قرار المحطة النووية الوطنية حتى تتضح الصورة.

ضمن الرد على الاقتراح بتعديل قانون إنشائها

الشمالي: لا تعارض في الجمع بين عضوية مجلس إدارة هيئة الاستثمار ومجالس إدارات الشركات التابعة

مصطفى الشمالي

لا يجوز أن يكون الشخص ممثلاً للحكومة بشكل مباشر أو غير مباشر في مجلس إدارة أكثر من 3 جهات

أرسل وزير المالية مصطفى الشمالي رأي الحكومة حول رغبة لجنة الشؤون المالية والاقتصادية بالمجلس في التعرف على وجهة نظرها في الاقتراح بقانون المقدم من بعض السادة أعضاء مجلس الأمة بتعديل الفقرة الأولى من المادة 3 من قانون إنشاء الهيئة العامة للاستثمار رقم 47 لسنة 1982 والذي ينص على: «يتولى إدارة الهيئة مجلس إدارة يشكل برئاسة وزير المالية وعضوية كل من وزير النفط ووكيل وزارة المالية ومحافظ البنك المركزي و5 أعضاء آخرين من الكويتيين المتخصصين في مختلف مجالات الاستثمار يعينون بمرسوم لمدة 4 سنوات ويجوز إعادة تعيينهم، على أن يكون من بينهم 3 على الأقل ممن لا يتولون أي وظيفة عامة ولا يجوز ان يعين اي عضو مجلس إدارة في اي شركة من الشركات التي تساهم الهيئة في رأسمالها بصورة مباشرة او غير مباشرة، كما لا يجوز له في اثناء العضوية مزاولة اي عمل تجاري او صناعي او مهني». وجاء كالتالي: «في ضوء ما ورد في مذكرته الإيضاحية من ان القصد منه هو النأي بأعضاء مجلس إدارة الهيئة عن شبهة الانتفاع والانشغال بأمور أخرى غير أعمال الهيئة.

وحيث يبين من الاقتراح سالف الذكر ان التعديل يتكون من شقين:

الشق الأول: حظر تعيين عضو مجلس ادارة الهيئة في اي شركة من الشركات التي تساهم الهيئة في رأسمالها بصورة مباشرة او غير مباشرة.

الشق الثاني: حظر مزاولة أعضاء مجلس إدارة الهيئة اي عمل تجاري او صناعي او مهني:

وفي تقدير هذا الاقتراح في شقيه نسوق ما يلي:

الشق الأول:

ويتعلق بحظر تعيين عضو مجلس إدارة الهيئة في اي شركة من الشركات التي تساهم الهيئة في رأسمالها بصورة مباشرة او غير مباشرة.

وهو حظر غير مفهوم، ذلك انه ليس ثمة تعارض بين عضوية مجلس إدارة الهيئة وعضوية مجالس ادارات الشركات التابعة للهيئة بل ان الجمع بين العضويتين من شأنه ان يخلق التواصل بين الهيئة وبين هذه الشركات في رسم السياسات العامة وتنفيذها بما يحقق مصالح الهيئة وتحقيق اكبر عائد لاستثماراتها، كما انه ليس هناك من هو أكثر حرصا على مصالح الهيئة وعلى تمثيلها التمثيل الكفؤ الأمين وعلى تنفيذ السياسات العامة للهيئة من أعضاء مجالس إداراتها الذين رسموا هذه السياسات.

علما ان القواعد التي اعتمدها مجلس إدارة الهيئة والتي تحدد شروط تعيين الهيئة لممثليها في مجالس إدارات الشركات المملوكة لها او التي تساهم في رأسمالها هي قواعد جيدة في ضبط اختيار هؤلاء الممثلين، وهي على النحو التالي:

1. إعطاء الأولوية في التعيين لموظفي الهيئة، على انه يجوز ان يمثل الهيئة أشخاص من ذوي الاختصاص من الموظفين لدى جهات حكومية او من القطاع الخاص.
2. ان يكون المرشح ملما بأغراض الجهة وذا خلفية علمية او عملية في حقل نشاطها.
3. لا يجوز ان يكون الشخص ممثلا للحكومة بشكل مباشر او غير مباشر في مجلس ادارة اكثر من 3 جهات.
4. ألا يكون المرشح رئيسا لمجلس إدارة اكثر من جهة واحدة، ويستثنى من ذلك موظف الهيئة فيجوز ان يجمع بين رئاسة مجلس ادارة جهتين.
5. ألا يجمع بين وظيفة عضو مجلس إدارة منتدب في الجهة المعين بها ووظيفة تنفيذية في الهيئة او الجهة الأخرى إلا اذا دعت الضرورة الى ذلك ولأجل محدود.
6. لا يجوز استمرار عضوية الشخص في جهة واحدة لأكثر من دورتين متتاليتين، وذلك باستثناء اعضاء مجالس الإدارة التنفيذيين المتفرغين.
7. يجوز إعفاء عضو مجلس الإدارة المعين من قبل الهيئة قبل انتهاء الفترة المحددة إذا ما دعت الضرورة لذلك.
8. ان يستوفي المرشح الشروط الأخرى المطلوبة بموجب القوانين واللوائح ذات العلاقة بما في ذلك أحكام قانون الشركات التجارية والقانون رقم 32 لسنة 1968 في شأن النقد وبنك الكويت المركزي وتنظيم المهنة المصرفية.

الشق الثاني: ويتعلق بحظر مزاولة عضو مجلس إدارة الهيئة لأي عمل تجاري او صناعي او مهني وهو حكم متحقق في كل من رئيس مجلس الإدارة ووزير المالية وفي عضوية وزير النفط ووكيل وزارة المالية ومحافظ البنك المركزي، المعينين في المجالس بحكم مناصبهم، حيث تحكمهم في هذا الحظر نصوص الدستور وقوانين التوظف ومن ثم يكون القصد من هذا الاقتراح هو سريان الحظر على الأعضاء الـ 5 الآخرين المتخصصين في مختلف مجالات الاستثمار.

ومع تقدير دون بخس للاقتراح سالف الذكر وللهدف منه، إلا انه قد يبين عدم صوابه من استعراض التداعيات التالية لهذا الاقتراح:

- أولا: ان التعديل المقترح فضلا عن النص الحالي يتطلبان في اختيار هؤلاء الأعضاء ان يكونوا من الكويتيين المتخصصين في مختلف مجالات الاستثمار، وذلك بطبيعة الحال للإفادة من خبراتهم وتخصصاتهم، فلا يجوز حرمانهم او حرمان المجتمع من تواصلهم في هذه الخبرات والتخصصات، بحظر مزاولتهم لأي عمل تجاري او صناعي او مهني، خلال فترة عضويتهم في مجلس ادارة الهيئة.
- ثانيا: يجعل النص على ان يكون من بين الأعضاء الـ 5 المشار اليهم 3 على الأقل لا يتولون اي وظيفة عامة لغوا ينزه عنه المشرع، اذ لا يقبل ان يتبوأ عضوية مجلس إدارة هيئة عامة، تعتبر من كبريات المؤسسات العالمية في الاستثمار من لا عمل له. لأن اشتراط عدم توليهم وظيفة عامة، يفترض بحكم اللزوم انهم يزاولون عملا آخر سواء كان تجاريا او صناعيا او مهنيا، ستستفيد الهيئة من خبراتهم فيه، ومن تواصل هذه الخبرة أثناء عضويتهم.
- ثالثا: ان يتفرغ لعضوية مجلس الإدارة الأعضاء الخمسة، بالرغم من ان الأعضاء المعينين بحكم وظائفهم غير متفرغين، وان طبيعة العضوية في مجالس إدارات الهيئات والمؤسسات العامة، لا تتطلب مثل هذا التفرغ، حيث لا تمارس هذه المجالس عملا تنفيذيا، بل يقتصر اختصاصها على رسم السياسات العامة وإقرار اللوائح الإدارية والمالية لهذه الهيئات والمؤسسات، وإقرار ميزانياتها وحساباتها الختامية، وهي صلاحيات يمارسها مجلس الإدارة في اجتماعات متباعدة زمنيا، وان عضو مجلس الإدارة المنتدب هو وحده الذي يتفرغ لتنفيذ قرارات المجلس ومتابعة تنفيذها وغير ذلك من الأعمال التنفيذية.
- رابعا: ان تعيين هؤلاء الأعضاء على سبيل التفرغ معناه، انهم سينخرطون في سلك الوظيفة العامة بتفرغهم لعضوية مجلس الإدارة، وبما يستتبع ذلك من تبعية رئاسية، ومن فقدان لضمانة الاستقلال في الرأي التي هي الأساس في اختيارهم، بما يفوت الحكمة التي يقوم عليها هذا الحكم وهي تحقيق استقلال الهيئة الذي ألزمت المادة 133 من الدستور المشرع بضمانه، وحتى لا تتحول الهيئة الى ادارة من إدارات الحكومة المركزية، اذا كان مجلس ادارتها مشكلا تشكيلا كاملا من موظفين عامين، بعضهم بحكم مناصبهم والآخرون معينون.
- خامسا: حرمان مجلس إدارة الهيئة من الخبرات والكفاءات التي لا يمكنها التضحية بأعمالها التجارية والصناعية والمهنية، لتتفرغ لعضوية مجلس الإدارة.